

الظروف المشددة للعقوبة

(دراسة مقارنة بين التشريع الإسلامي والقانون اليمني)

إعداد

صادق أحمد عبدالله العزاني

A1211142

رسالة مقدمة _ لمركز البحوث والدراسات العليا

لنيل درجة الماجستير في الشريعة الإسلامية - جامعة الإنسانية

كلية الشريعة والقانون

ولاية قدح - دار الأمان - ماليزيا

١٤٣٧هـ - ٢٠١٦م

ملخص البحث

اشتمل هذا البحث على مقدمة، وتمهيد، وثلاثة فصول، وخاتمة، وتكمن مشكلة البحث أن الظروف المشددة للعقوبة غير منضبطة في جميع الجرائم فلا تزال بحاجة إلى الدراسة والتدقيق من منظور الفقه الإسلامي بمذاهبه الفقهية، مع المقارنة بقانون العقوبات اليمني، وقد أثار الباحث عددا من الأسئلة منها، ما مفهوم الظروف المشددة للعقوبة في الفقه الإسلامي والقانون، ومتى تكون العقوبة مشددة، وما مدى تأثيرها؟ ومقدار العقوبة المحكوم بها على من توفر فيه ظرف التشديد، وتهدف هذه الدراسة إلى بيان مفهوم الظروف المشددة للعقوبة في كل من التشريع الإسلامي والقانون اليمني، ومدى موافقة القانون لأحكام التشريع الإسلامي، وتوضيح أسباب الخلاف في بعض الجرائم التي تشدد فيها العقوبة وغاية ومقاصد التشريع الإسلامي من تشديد العقوبة، ولقد اتبع الباحث في هذه الدراسة المنهج الوصفي التحليلي حيث قام الباحث بوصف المسائل الفقهية كما جاءت في كتب الفقه ثم تحليل ما اتفق عليه الفقهاء وما اختلفوا فيه، مع الترجيح، ثم المقارنة بقانون العقوبات اليمني، ويسهم هذا البحث في مجال العلم، من حيث أنه أظهر دور الشريعة الإسلامية في تعاملها مع ظروف الجريمة ووضع الأحكام المناسبة لها، وقد توصلت الدراسة إلى أن العقوبة ليست قاسية إلا بالمستوى الذي يحقق الردع والزجر وليس التنكيل والانتقام، وأن التشديد في العقوبة هو الزيادة في مقدارها لظروف استدعت الزيادة فيها، وأن الإصرار والترصد وتكرار فعل الجريمة والأداة المستخدمة والقرابة وماضي الجاني، لها آثارها في تشديد العقوبة، كما أوصت هذه الدراسة بالمزيد من الكتابات العلمية في فقه الجنايات حول الأسباب التي تجعل العقوبة مشددة.

Abstract

This Research comprise of the following section, introduction, summary, three chapters and a conclusion. The research problem is that aggravating uncontrolled condition in all crimes still need to be studied and scrutinized from the perspective of jurists of Islam jurisprudence. Base on this jurisprudence, the comparison is made between Islamic law and penal code of Yemen. The researcher has raised a number of questions which includes the following: what is the concept of aggravating circumstances between Islamic jurisprudence and law of the penal code? What is the extent and level of their impact? What is the condition of using them as sources of jurisprudence? This study aims at understanding the concepts and aggravating circumstances of using both Islamic law and penal code in Yemen and how the penal code correspond to the Islamic law. It also clarify the reasons of the conflict in some crimes which emphasizes on the punishment and what is the purpose of the Islamic jurisprudence to emphasize on the punishment. The researcher in this study used analytical method where the researchers based their findings on this matters as contained in the books of Fiqh. And then analyses what they agreed and disagreed, and made a comparison to the Yemeni penal code. This research contributes to the field of science, showed the role of Islamic law in dealing with the circumstances of the crime and the development of appropriate provisions for it. The study concluded that punishment is not harsh but a level that has achieved deterrence and rebuke, not abuse and revenge. Also the emphasis in punishment increase in the amount of the circumstances necessitated the increase in it. And that premeditated and repeated act of crime is used as a tool to increase their severe punishment. This study recommended further scientific literature and studies about the criminal jurisprudence that makes provision for heavy punishment.

فهرس الموضوعات:

- ١..... ملخص الرسالة
- ١..... أسباب اختيار الموضوع
- ١..... منهج الرسالة
- ٢..... اسهام الموضوع
- ٣..... ملخص الرسالة عربي
- ٤..... ملخص الرسالة إنجليزي
- ٦..... الإقرار
- ٧..... الإهداء
- ٨..... كلمة الشكر
- ١٧..... المقدمة
- ١٨..... أسباب اختيار العنوان
- ١٨..... أهمية البحث
- ١٩..... أهداف البحث
- ٢٠..... الدراسات السابقة
- ٢١..... أسئلة البحث

| | |
|---------|---|
| ٢٢..... | حدود البحث..... |
| ٢٢..... | منهج الباحث والبحث..... |
| ٢٧..... | التمهيد..... |
| ٣١..... | الفصل الأول: العقوبة..... |
| ٣١..... | المبحث الأول: تعريف العقوبة ومشروعيتها وشروطها..... |
| ٣٢..... | المطلب الأول: تعريف العقوبة لغة واصطلاحاً..... |
| ٣٤..... | المطلب الثاني: مشروعية العقوبة..... |
| ٣٤..... | أدلة مشروعية العقوبة من الكتاب..... |
| ٣٦..... | أدلة مشروعية العقوبة من السنة..... |
| ٣٨..... | المطلب الثالث: شروط العقوبة..... |
| ٤٣..... | المطلب الرابع: المقاصد الشرعية في العقوبات..... |
| ٤٣..... | أولاً: المقاصد الشرعية في القصاص..... |
| ٤٥..... | ثانياً: المقاصد الشرعية في القصاص في حال الجنابة على النفس..... |
| ٤٧..... | ثالثاً: المقاصد الشرعية في الحدود..... |
| ٥٥..... | المبحث الثاني: أقسام العقوبة في التشريع الإسلامي..... |

| | |
|---|-----------|
| القسم الأول: من حيث الأصل الذي يحدد كل جريمة والعقوبة الخاصة بها وسلطة القاضي في تقديرها..... | ٥٥ |
| القسم الثاني: بالنظر إلى العلاقة أو الرابطة القائمة بينهما..... | ٥٦ |
| القسم الثالث: بالنظر إلى محل العقوبة: أي مكان وقوعها من المحكوم عليه..... | ٥٧ |
| القسم الرابع: من حيث علاقة العقوبات بالجرائم..... | ٥٨ |
| الفصل الثاني: الظروف المشددة للعقوبة..... | ٦٠ |
| المبحث الأول: ماهية الظروف المشددة للعقوبة..... | ٦١ |
| المطلب الأول: مفهوم الظروف المشددة للعقوبة ومشروعيتها..... | ٦١ |
| المطلب الثاني: مشروعية العقوبة المشددة..... | ٦٣ |
| أولاً: من القرآن الكريم..... | ٦٣ |
| ثانياً: من السنة النبوية..... | ٦٦ |
| المطلب الثالث: صاحب الحق في تشديد العقوبة..... | ٦٨ |
| أولاً: السلطة المقيدة في العقوبات المحددة..... | ٦٨ |
| ثانياً: السلطة المطلقة في العقوبات غير المحددة..... | ٦٩ |
| المبحث الثاني: الظروف المشددة في القصاص والدية..... | ٧٣ |
| المطلب الأول القصاص..... | ٧٣ |

- ٧٣..... الفرع الأول: تعريف القصاص
- ٧٤..... الفرع الثاني: أنواع القصاص وعقوبته المشددة
- ٧٤..... أولاً: القصاص في النفس
- ٧٥..... القسم الأول: القتل العمد
- ٧٩..... القتل العمد في القانون اليمني
- ٨٠..... القسم الثاني: القتل شبه العمد
- ٦٦..... القتل شبه العمد في القانون اليمني
- ٨٣..... القسم الثالث: قتل الخطأ
- ٨٤..... القتل الخطأ في القانون اليمني
- ٨٥..... القصاص فيما دون النفس
- ٨٥..... أنواع الجنايات على مادون النفس
- ٨٧..... الجناية عمداً على مادون النفس
- ٨٧..... الجناية على دون النفس خطأً
- ٨٨..... المطلب الثاني: الدية
- ٨٩..... الفرع الأول: التعريف بالدية لغة واصطلاحاً
- ٨٩..... الفرع الثاني: ما تجب فيه الدية

- الفرع الثالث: أنواع الدية..... ٩٤
- مقدار الدية في القانون اليمني..... ٩٤
- الفرع الرابع: تغليظ الدية في قتل النفس ٩٥
- تغليظ الدية في القتل العمد..... ٩٥
- تغليظ الدية في القتل شبه العمد..... ٩٦
- تغليظ الدية في القتل الخطأ..... ٩٧
- المبحث الثالث: الظروف الشخصية المشددة للعقوبة..... ٩٩
- المطلب الأول: التشديد بالنظر إلى الجاني..... ١٠٠
- الفرع الأول: القصد في القتل والإيذاء..... ١٠٠
- الفرع الثاني: سبق الاصرار والترصد..... ١٠٣
- الفرع الثالث: العود إلى الجريمة..... ١٠٥
- أولاً: عقوبة العود في جرائم الحدود..... ١٠٦
- عقوبة العائد إلى الردة..... ١٠٦
- عقوبة العائد إلى جريمة الحراية..... ١٠٨
- عقوبة العائد إلى جريمة القذف..... ١٠٩
- عقوبة العائد إلى جريمة السرقة..... ١١١

- ١١٤.....عقوبة العائد إلى جريمة شرب الخمر.....
- ١١٨.....ثانياً: العود في جرائم الاعتداء على النفس ومادون النفس.....
- ١٢٠.....العود في القانون اليمني.....
- ١٢١.....المطلب الثاني: التشديد بالنظر إلى المجني عليه.....
- ١٢١.....أولاً: إذا كان المجني عليه من الفروع.....
- ١٢٤.....قتل الأصل فرعه في القانون اليمني.....
- ١٢٤.....ثانياً: إذا كان المجني عليه من الأصول.....
- ١٢٧.....ثالثاً: إذا كان المجني عليه من ذوي الرحم المحرم.....
- ١٢٧.....العقوبة المشددة لزنى المحارم.....
- ١٣٠.....رابعاً: القتل تعزيراً.....
- ١٣١.....القتل تعزيراً في القانون اليمني.....
- ١٣٢.....المبحث الرابع: الظروف المادية المشددة للعقوبة.....
- ١٣٢.....المطلب الأول: الظروف المادية المشددة بالنظر إلى الوسيلة المستعملة في الجريمة.....
- ١٣٢.....أولاً: القتل بالسم.....
- ١٣٣.....العقوبة المشددة للقاتل باستخدام السم في التشريع الإسلامي.....
- ١٣٥.....القتل بالسم في القانون اليمني.....

- ثانياً: القتل بمثقل في التشريع الإسلامي..... ١٣٥.....
- أنواع الأسباب المشددة للعقوبة في القانون اليمني..... ١٣٨.....
- المطلب الثاني: الظروف المشددة باعتبار مكان الجريمة ١٣٩.....
- الفرع الأول: التشديد باعتبار المكان..... ١٧١.....
- الفرع الثاني: تشديد العقوبة باعتبار الزمان..... ١٧٣.....
- الفصل الثالث: بعض الجرائم التي تشدد فيها العقوبة..... ١٧٦.....
- المبحث الأول: قتل الغيلة..... ١٧٧.....
- التكييف الفقهي لقتل الغيلة..... ١٧٨.....
- المبحث الثاني: جريمة الاغتصاب..... ١٨٦.....
- أقوال الفقهاء وخلافهم في مسألة الاغتصاب..... ١٨٧.....
- الفرع الأول: عقوبة المعتصب المحصن عند القائلين بإقامة حد الزنا..... ١٨٧.....
- الفرع الثاني: عقوبة المعتصب البكر..... ١٨٩.....
- الفرع الثالث: عقوبة المعتصب الزاني عند من اعتبره حراة..... ١٩١.....
- تفسير الفقهاء لآية الحراة..... ١٩٣.....
- صور الإشتراك في جريمة الاغتصاب وحكم كل صوره..... ١٩٦.....
- عقوبة الاغتصاب في القانون اليمني..... ١٩٩.....

مقارنة بين التشريع الاسلامي والقانون اليمني في مسألة الإكراه على الزنا (الاغتصاب).....١٩٩

الخاتمة ونتائج البحث والتوصيات.....٢٠٢

قائمة المصادر والمراجع.....٢٠٥